

30 June 2014
Arabic
Original: English

المؤتمر الثامن للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس المتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

جنيف، ١٠-١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤
البند ١٢ من جدول الأعمال المؤقت
تقرير (تقارير) أي أجهزة فرعية

تقرير إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب أو التخلص منها أو تدميرها عملاً بالمادة ٣ والمادة ٤

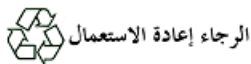
مقدم من المنسق^(١) المعني بإزالة المتفجرات من مخلفات الحرب أو التخلص منها
أو تدميرها وفقاً للمادة ٣ والمادة ٤ من البروتوكول الخامس

مقدمة

١- وفقاً لمقررات المؤتمر السابع للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس
المتعلق بالمتفجرات من مخلفات الحرب (CCW/P.V/CONF/2013/11)، كُلف اجتماع الخبراء
لعام ٢٠١٤ بما يلي:

(أ) مواصلة النظر في مسألة إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب والتخلص منها
وتدميرها في سياق اجتماعات الخبراء ومؤتمرات الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول
الخامس، وبشكل خاص تشجيع البلدان المتعاقدة السامية المتأثرة على تقديم تقارير عن

(١) وفقاً للقرار الذي اتخذته المؤتمر السابع للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس المتعلق
بالمفجرات من مخلفات الحرب، الوارد في الفقرة ٢٧ من وثيقته الختامية (CCW/P.V/CONF/2013/11)،
أدار المناقشات المتعلقة بالمتفجرات من مخلفات الحرب أو التخلص منها أو تدميرها عملاً بالمادة ٣
والمادة ٤ السيد إيفان غرينفيتش (بيلاروس) بوصفه المنسق.



سلطانها المسؤولة عن المتفجرات من مخلفات الحرب وتنظيم حملات توعية وتثقيف عامة، بما يشمل الإبلاغ عن التقدم المحرز والتحديات الماثلة في مسح الألغام من مخلفات الحرب والتخلص منها وتدميرها؛

(ب) تشجيع الأطراف المتعاقدة السامية المانحة منها والمتأثرة على مواصلة تعزيز دعم بناء القدرات في مجالات مسح المتفجرات من مخلفات الحرب وإزالتها والتخلص منها وتدميرها على الصعيدين الوطني والمحلي، في سبيل ضمان توطيد هذه البرامج وإدامتها؛

(ج) مواصلة تناول جميع جوانب الالتزامات المدرجة في المادة ٤ مقترنةً بالمادة ١١ في إطار جلسة لاجتماع الخبراء، بهدف دعم جميع الأطراف المتعاقدة السامية في جهودها الرامية إلى تنفيذ إجراءات وإرشادات العمل الملائمة وتقديم التدريب لأفرادها العسكريين؛

(د) التشديد على أن الالتزامات المدرجة في المادة ٤ هي مسؤولية وطنية حتى في حالة العمل المشترك في إطار ائتلاف أو اتحاد ومواصلة تبادل الخبرات في هذا الصدد.

٢- وإضافة إلى ذلك، تضمنت الرسالة الموجهة من السفارة كاترينا سيكوينسوف، بصفتها الرئيسة المعنية للمؤتمر الثامن للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس، بخصوص التحضيرات لاجتماع خبراء البروتوكول الخامس المقرر عقده في عام ٢٠١٤، مجموعة من الأسئلة المتعلقة بمسح المتفجرات من مخلفات الحرب وإزالتها والرامية إلى مساعدة الوفود على الإعداد والرد على المسائل الرئيسية المطروحة في هذا المجال. وعلى وجه الخصوص، شجعت البلدان المتأثرة بالمتفجرات من مخلفات الحرب على الرد على الأسئلة التالية:

- ما هي السلطة الوطنية المسؤولة عن المتفجرات من مخلفات الحرب؟
- ما هي الأعمال المنجزة لتنفيذ برامج التوعية والتثقيف بشأن المتفجرات من مخلفات الحرب؟
- ما هو التقدم المحرز في مسح المتفجرات من مخلفات الحرب وإزالتها وتدميرها؟
- هل من معلومات محدثة إضافية بشأن بناء القدرات في مجال مسح المتفجرات من مخلفات الحرب وإزالتها وتدميرها؟

تبادل المعلومات بشأن إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب أو التخلص منها أو تدميرها وبناء القدرات

٣- شاركت الدول التالية في المناقشات وقدمت معلومات محدثة عن حالة برامجها المتعلقة بإزالة وتدابيرها الوطنية في مجال بناء القدرات والنهج التي تتبعها في تسوية المشاكل المقترنة بالمتفجرات من مخلفات الحرب: الاتحاد الروسي، ألبانيا، أوكرانيا، بروندي، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، زامبيا، الصين، فنلندا، كمبوديا، مالي، موزامبيق.

٤- وقد استنتج من تحليل عروض الدول أنفة الذكر ما يلي:

(أ) أنشأت هذه الدول جميعها ما يلزم من سلطات وطنية مسؤولة عن مسح المتفجرات من مخلفات الحرب وإزالتها وتدميرها على الصعيدين المحلي والوطني. وعلاوة على ذلك، أنشأت بعض الدول نظاماً وطنياً منسقة تتوخى إزالة جميع الذخائر غير المتفجرة في أقاليمها الوطنية؛

(ب) أكدت جميع العروض تقريباً أن التوعية وبرامج التثقيف ذات الصلة جزء من الاستراتيجيات الوطنية المتصلة بالقضاء على المخاطر الناجمة عن المتفجرات من مخلفات الحرب؛

(ج) قدم كل من الاتحاد الروسي وألبانيا وأوكرانيا وبوروندي وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وزامبيا وكمبوديا ومالي وموزامبيق معلومات مفصلة عن أولوياتها وخططها المتعلقة ببرامج الإزالة في أقاليمها الوطنية وبناء القدرات في هذا المجال. وبينت هذه المعلومات المحدثة أن تنفيذ المادة ٣ لا يزال أولوية مهمة بالنسبة إلى البلدان المتأثرة بالمتفجرات من مخلفات الحرب؛

(د) في الآن ذاته، أشارت ألبانيا وأوكرانيا وبوروندي وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وزامبيا وكمبوديا ومالي وموزامبيق بوضوح إلى أنها تعتمد على استمرار المساعدة والدعم المقدمين من مجتمع المانحين الدولي ليوصل كل منها تنفيذ برامجها المتعلقة بإزالة المتفجرات من مخلفات الحرب.

٥- وبخصوص النقطة الأخيرة، ينبغي التشديد على أن التعاون والمساعدة يظلان حاسمين لبلوغ أهداف البروتوكول الخامس.

٦- وقدم السيد جوستين سميث، بصفته مستشاراً معنياً بعمليات التخلص من الذخائر المتفجرة المغمورة بالمياه لدى مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية، عرضاً بشأن المتفجرات من مخلفات الحرب المغمورة بالمياه. وباستطاعة المركز أن يقدم الموارد والخدمات التالية لمعالجة مشكلة المتفجرات من مخلفات الحرب المغمورة بالمياه: إجراء عمليات تقييم للدول المتأثرة بالذخائر المغمورة بالمياه؛ وإيفاد بعثات لإسداء المشورة إلى السلطات وتعزيز القدرات الوطنية؛ وتيسير الصلات بين البلدان ومنظمات الإزالة؛ وصياغة معايير دولية و"ممارسات فضلى" فيما يتعلق بالإزالة في إطار التخلص من الذخائر المتفجرة المغمورة بالمياه. وكانت ألبانيا وأوكرانيا قد أشارتا إلى أن لديهما برامج وطنية بشأن إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب المغمورة بالمياه.

٧- وفي أعقاب العرض المتعلق بإزالة المتفجرات من مخلفات الحرب المغمورة بالمياه، قدم المنسق اقتراحاً أولياً بشأن تخصيص جزء من الوقت أثناء اجتماع الخبراء المقرر عقده في عام ٢٠١٥ للنظر في حالات صعبة أخرى متصلة بعمليات الإزالة في إطار التخلص من الذخائر المتفجرة، مثل الحالات التالية:

(أ) إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب في المناطق الصحراوية الرملية؛

(ب) تطهير المناطق التي كانت مسرحاً لمعارك طاحنة؛

(ج) تطهير المناطق المستخدمة كميادين رماية.

نقاش بشأن تنفيذ المادة ٤ - تسجيل المعلومات وحفظها ونقلها

٨- شاركت الدول التالية في المناقشات وقدمت معلومات محدثة عن تنفيذها المادة ٤: الاتحاد الروسي، السويد، فنلندا.

٩- وأعلنت السويد الاجتماع بأنها بصدد استحداث إجراءات تسجيل وفقاً للمادة ٤. وعلى وجه الخصوص، أجريت تجارب فيما يتعلق بتسجيل المعلومات اليدوي في إطار البروتوكول الخامس. وتعزم السويد هذا العام إجراء المزيد من التجارب البحثية في وحدات المدفعية والسلاح الجوي في إطار وضع نظام وطني. وتنوي السويد تقديم المزيد من المعلومات المحدثة عن عملها الرامي إلى تنفيذ المادة ٤ إلى المؤتمر الثامن للأطراف في البروتوكول الخامس.

١٠- وقدمت فنلندا عرضاً بشأن الإجراءات التي تضطلع بها قوات دفاعها بموجب المادة ٤. وبادرت قوات الدفاع الفنلندية إلى تقييم أحكام المادة ٤ منذ عام ٢٠٠٥ وحتى عام ٢٠٠٦. وكشف هذا التقييم أن حل اللوائح المعتمدة لقوات الدفاع الفنلندية تستوفي متطلبات المادة ٤. ولا يقتضي الأمر سوى بعض التعديلات على الإجراءات المتصلة بأسلحة النيران المباشرة، لا سيما تلك المستخدمة في وحدات المشاة. وتُتخذ التدابير اللازمة لتطويع هذه الإجراءات. وفي عامي ٢٠٠٧ و٢٠٠٨، نُفذت تدريبات ميدانية حية لاختبار هذه الإجراءات الجديدة. وفي عام ٢٠٠٩، أُقرت تعليمات وإجراءات عملية موحدة جديدة خاصة بالجيش والبحرية والسلاح الجوي. وتُخزن المعلومات الرئيسية عن المتفجرات من مخلفات الحرب في نظام معلومات القيادة والسيطرة في الجيش الفنلندي، وهو نظام آلي في معظمه. ويستند النظام الوطني لبيانات المتفجرات من مخلفات الحرب إلى برنامج نظام إدارة المعلومات لمكافحة الألغام الذي وضعه مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية. ويُستخدم هذا البرنامج أيضاً لتبادل المعلومات على الصعيد الدولي. وتوجد أيضاً مصنّفات وبرمجيات خاصة تحتوي معلومات عن التفاصيل التقنية للذخائر وتقنيات عمليات الإزالة في إطار التخلص من الذخائر المتفجرة. ويتضمن التدريب العسكري الأساسي للضباط والجنود تدريباً على أحكام المادة ٤. وتنسق قوات الدفاع الفنلندية أنشطتها المتصلة بالمتفجرات من مخلفات الحرب مع السلطات المدنية ووسائل الإعلام.

١١- وقدم السيد ألان مكدونالد، من دائرة الأمم المتحدة للإجراءات المتعلقة بالألغام، عرضاً بشأن المادة ٤. وذكر السيد مكدونالد الاجتماع بأن الأطراف المتعاقدة السامية والأطراف في نزاع مسلح ينبغي، وفقاً للمادة ٤، أن تقوم، قدر الإمكان من الناحية العملية، بتسجيل وحفظ المعلومات المتعلقة باستخدام أو ترك ذخائر متفجرة وبإحالة هذه المعلومات

لتيسير الإسراع في إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب. وعلى مدى السنوات العشر الماضية، كانت الدائرة تستلم المعلومات المتعلقة باستخدام وترك الذخائر غير المنفجرة في أفغانستان ومالي وليبيا. وفي حالة أفغانستان، ساعدت هذه المعلومات الدائرة على تخطيط إجراءات استجابة نشطة وفورية لحماية الأفراد. ويفيد تقييم الوحدة بوجود كميات كبيرة للغاية من الذخائر غير المنفجرة المخلفة في ميادين التدريب في أفغانستان. وتعتقد الدائرة أن حجم هذه المشكلة قد يصل إلى خمسة أضعاف حجم مشكلة الألغام الأرضية القائمة. وسترحب الدائرة بالحصول على المزيد من المعلومات عن هذا الموضوع من الدول المعنية بغية تخطيط عمليات تطهير مقبلة. أما في حالة ليبيا فتعمل الدائرة مع الدول التي شاركت في العمليات العسكرية طبقاً لقراري مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٩٧٠ و ١٩٧٣. وقد تلقت الوحدة معلومات عن الضربات الجوية المتصلة بـ ذخائر متفجرة "لم تنفجر". بيد أن هذه المعلومات كانت منقوصة. فعلى سبيل المثال، لم تتلق الدائرة معلومات عن الضربات الموجهة إلى أهداف مثل المخابئ الليبية، التي خلفت هي ذاتها المزيد من المتفجرات من مخلفات الحرب.

١٢ - وتدعم الدائرة استمرار تبادل الآراء بشأن تنفيذ المادة ٤ أثناء اجتماعات الخبراء، لا سيما بخصوص مسائل التسجيل والنقل الدقيقين للمعلومات المتعلقة باستخدام الذخائر المنفجرة في نزاعات عسكرية مقبلة. وحددت الدائرة القضايا التالية: (١) وجود فوارق في الكيفية التي تنقل بها المعلومات بحسب بعض الترتيبات الإقليمية؛ و(٢) اعتياد بعض الدول على إضفاء طابع السرية على المعلومات المشمولة بالمادة ٤؛ و(٣) وجود تباينات في نوعية المعلومات المستلمة. وعلاوة على ذلك، تعتقد الدائرة أن آلية تلقي المعلومات غير كافية. لذا سيكون من المفيد المضي في تكوين ومناقشة تفاهات مشتركة بشأن ما يجعل المعلومات المشمولة بالمادة ٤ معلومات ضرورية وأهمية الحصول على معلومات جيدة لزيادة فعالية عمليات التطهير المقبلة. وتعتقد الدائرة أيضاً أنه سيكون من المفيد التفكير في تدوين آليات إضافية لنقل المعلومات المشمولة بالمادة ٤ والعمل على تحقيق ذلك.

توصيات

- ١٣ - في ضوء ما تقدم، يوصى بأن يقرر المؤتمر الثامن للأطراف المتعاقدة السامية ما يلي:
 - مواصلة النظر في إزالة المتفجرات من مخلفات الحرب أو التخلص منها أو تدميرها وبناء القدرات في هذه المجالات، في سياق اجتماعات الخبراء ومؤتمرات الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس؛
 - تشجيع الأطراف المتعاقدة السامية المانحة منها والمتأثرة على تقديم معلومات محدثة عن تنفيذها البرامج الوطنية الجاري تنفيذها في مجالات مسح المتفجرات من مخلفات الحرب وإزالتها وتدميرها؛

- التصدي للتحديات القائمة في تنفيذ أصعب عمليات الإزالة في إطار التخلص من الذخائر المتفجرة، مثل عمليات الإزالة في المناطق الصحراوية الرملية؛ والمناطق التي كانت مسرحاً لمعارك طاحنة؛ والمناطق المستخدمة كميادين رمائية؛
- مواصلة تبادل المعلومات عن تنفيذ المادة ٤ في سياق اجتماعات الخبراء ومؤتمرات الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الخامس؛
- مواصلة النظر في جميع جوانب الالتزامات المنصوص عليها في المادة ٤ بالاقتران مع المادة ١١ بدعم من خبراء المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية غير الحكومية المختصة؛
- النظر في التدابير الممكن اتخاذها فيما يتعلق بكيفية تحسين الآليات القائمة لنقل المعلومات المشمولة بالمادة ٤ وكيفية المضي في تحسين نوعية المعلومات الواجب تقديمها بمقتضى المادة ٤.